فى المسند اليه ويجعله من الاستعارة بالكناية عما يصح الاسناد اليه
حقيقة والمسند قرينة الاستعارة وهو قول السكاكى واما الذين
اثبتوه فمنهم من لم يجعل فيه مجازا بحسب الوضع بل بحسب العقل حيث
اسند الفعل الى ما يقتضى العقل عدم اسناده اليه وهذا قول
الشيخ عبد القاهر والامام الرازى وجميع علماء البيان ومنهم من قال
لا مجاز فى شىء من المفردات بل شبه التلبس بغير الفاعل فاستعمل فيه
اللفظ الموضوع لافادة التلبس الفاعلى فيكون استعارة تمثيلية
والمجاز قد يصير بكثرة الاستعمال فى المكنى عنه بمنزلة التصريح كان
اللفظ موضوع بازائه فلا يلاحظ هناك المعنى الاصلى بل يستعمل
حيث لا يتصور فيه المعنى الاصلى كالاستواء على العرش وبسط
اليد اذا استعملا فى شانه تعالى ولا يخرج بذلك عن كونه كناية فى اصله
وان يسمى مجازا متفرعا على الكناية ومجاز المجاز هو ان يجعل المجاز
الماخوذ عن الحقيقة بمثابة الحقيقة بالنسبة الى مجاز آخر فيتجوز
المجاز الاول عن الثانى لعلاقة بينهما كقوله تعالى ومن يكفر بالايمان
فقد حبط عمله فان قوله لا اله الا الله مجاز عن تصديق القلب بمدلول
هذا اللفظ والعلاقة هى السببية لان توحيد اللسان سبب عن
توحيد الجنان والتعبير بلا اله الا الله عن الوحدانية مجاز عن التعبير
بالقول عن المقول فيه وجعل منه ابن السيد قوله تعالى وانزلنا عليكم
لباسا فان المنزل عليهم ليس نفس اللباس بل الماء المنبت للزرع المتخذ منه
الغزل المنسوج منه اللباس والمجاز اعم من الاستعارة لانها عبارة عن
نقل الاسم عن اصله الى غيره للتشبيه بينهما على حد البلاغة وكل
مجاز للتشبيه وكل استعارة من البديع وليس كل مجاز من باب البديع
والتصرف فى مطلق المجاز اما فى اللفظ او فى المعنى فالتصرف فى
اللفظ اما بالزيادة نحو ليس كمثله شىء او بالنقصان نحو واسئل القرية
او بالنقل اما فى المفرد نحو الاستعارة المصرحة الاصلية على المذهب
المختار واما فى المركب نحو الاستعارة التمثيلية على مذهب الجمهور نحو طار
العنقاء وسال به الوادى كان المستعار منه محققا او مقدرا واما
التصرف فى المعنى فهو ايضا اما بالزيادة كجعل المطلق من جنس المقيد
واطلاق اسم المقيد واطلاق اسم المقيد عليه من غير اعتبار
وضع اسم المقيد او بالنقصان كعكسه فذكر المطلق وارادة
المقيد نحو علمت نفس وعكسه نحو وفاحما ومرسنا مسرجا او بالنقل

كالاستعا

كالاستعارة المصرحة عند من يراها مجازا عقليا والمجاز لا يكون
الا مع قرينة معينة دالة على ان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له وهى
غير القرينة الدالة على تعيين المراد صرح به العلامة التفتازانى
فى شرح التسمية وصرح ايضا فى التلويح بان كون القرينة ماخوذة
فى مفهوم المجاز على راى علماء البيان واما على راى علماء الاصول
فهى شرط لصحته واعتباره واحتمال القرينة كاف فى احتمال المجاز
واما منع صلاحية الكلام لارادة المعنى المجازى فانما هو بالقطع
بانتفاء القرينة وقرينة المجاز محصلة وقرينة المشترك معينة
والفرق ان الفهم لو سوى نسبة المعنيين الى الارادة لولا القرينة
فهى معينة وان رجح احدهما فهى محصلة واستعمال الالفاظ المجازية
بلا قرينة ارداء من استعمال الالفاظ الغريبة الا ان الذهن يتبادر
الى غير المقصود عند عدم القرينة المانعة بخلاف الالفاظ الغريبة
اذ لا يفهم منها شىء والمجاز فى اللغة مثل قامت الحرب على ساق
وشابت لمة الليل فلان على جناح السفر الى غير ذلك فمنكر المجاز
فى اللغة مبطل محاسن لغة العرب ومنكر المجاز فى القرآن كالرافضة
واهل الظاهر منهم داود الاصبهانى وابو بكر الاصبهانى واتباعهما لا يخلو
من ان يقول المعدوم شىء كما قالت القدرية او ليس بشىء كما قال غيرهم
فعلى الاول يلزم ان يكون قوله تعالى وقد خلقتك من قبل ولم تك
شيئا مجازا وعلى الثانى يلزم ان يكون قوله تعالى ان زلزلة الساعة
شىء عظيم مجازا ويلزم ايضا على من قال لو كان فيه مجاز لكان
كذبا بدليل انه يصدق نافيه فيكون اثباته كذبا ان يكون قوله تعالى
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون كذبا لان انا ونحن للجماعة فى اصل
الوضع ولو قال صح ذلك على وجه التبجيل فهو المجاز وكذب المجاز
انما يلزم ان لو كان النفى والاثبات للحقيقة للتناقض حينئذ
لا ان كان احدهما بالحقيقة والاخر بالمجاز وهو المشهور قال صاحب
المعيار انما يكون الحذف مجازا اذا تغير به حكم ما بقى من الكلام فان
لم يتغير كحذف خبر المبتدا المعطوف على جملة فلا وفى الايضاح
متى تغير اعراب الكلمة بحذف او زيادة فهى مجاز نحو واسئل القرية
ليس كمثله شىء والا فلا توصف الكلمة بالمجاز نحو او كصيب من السماء
فبما رحمة من الله والتاكيد حقيقة وليس مجازا هو الصحيح وكذا التشبيه
اذ ليس فيه نقل اللفظ عن موضعه وقيل ان كان بحرف فهو حقيقة وبحذفه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)